

Client Alert

٩ أبريل ٢٠٢٠ | الرقم ٢٦٩٩

قسم إعادة الهيكلة والحالات الخاصة لدى شركة ليثم أند واتكنز

لقراءة النسخة الإنجليزية، [اضغط هنا](#).

مناقشة التحديات المالية في المملكة العربية السعودية المصاحبة لأزمة فيروس كورونا

لدى كل من الدائن والمدين في المملكة العربية السعودية عدد من الخيارات المتاحة تحت مظلة نظام الإفلاس لمواجهة التحديات المالية الناتجة عن أزمة فيروس كورونا

لقد اتخذت حكومة المملكة العربية السعودية الرشيدة ("المملكة") عدد من التدابير الفورية والسبّاقة لتخفيف الآثار غير المسبوقة الناتجة عن تفشي جائحة فيروس كورونا، والتي تضمنت على سبيل المثال لا الحصر إعفاءات وتأجيل بعض المستحقات الحكومية من أجل توفير السيولة للقطاع الخاص لتمكينه من الاستمرار في تقديم أنشطته الاقتصادية وتجاوز الأزمة. إلا أنه نظراً لاحتمالية وجود تحديات مالية كبيرة قد تواجهها بعض الشركات، فإن هناك عدداً من الخيارات المتاحة أمامها تتعلق بإعادة هيكلة ديونها. وفي هذه الورقة نستعرض أبرز معالم نظام الإفلاس والإجراءات الواردة في والمتاحة (لكل من الدائن والمدين)، وهي التسوية الوقائية، وإعادة التنظيم المالي، والتصفية، والتصفية الإدارية.

النقاط الرئيسية:

- يستهدف نظام الإفلاس كل من الشخصيات الطبيعية والاعتبارية التي تواجه انتكاسات مالية (بما في ذلك "صغار المدينين" كما ورد تعريفه في النظام).
- تختلف إجراءات الإفلاس من جهة ملائمتها للدائن أو المدين بحسب كل إجراء كما هو وارد بشيء من التفصيل أدناه.

وقبل مناقشة تفاصيل نظام الإفلاس، فإننا نود الإشارة إلى أنّ نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣) بتاريخ ١٤٣٧/١/٢٨هـ (الموافق ٢٠١٥/١١/١٠م) والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/٧٩) بتاريخ ١٤٣٩/٧/٢٥هـ (الموافق ٢٠١٨/٤/١١م)، فرض التزامات معينة على مديري الشركات وأعضاء مجالس الإدارة (بحسب الأحوال)، على النحو المنصوص عليه في المادة ١٥٠ من نظام الشركات فيما يخص الشركة المساهمة والمادة ١٨١ من نفس النظام فيما يخص الشركات ذات المسؤولية المحدودة، حيث نصّت المادة ١٥٠ على سبيل المثال أنه إذا بلغت خسائر الشركة المساهمة نصف رأس المال المدفوع، وجب دعوة الجمعية العامة لتقرير إما زيادة رأس مال الشركة أو تخفيضه أو حل الشركة قبل الأجل المحدد لها في نظامها الأساس. قد يؤدي عدم الالتزام بهذه الأحكام إلى تعرّض مديري الشركة وأعضاء مجلس الإدارة (بحسب الأحوال) للمسؤولية المدنية والجنائية، وفقاً لما نص عليه نظام الشركات.

وفيما تعلق بنطاق تطبيق نظام الإفلاس، فإنه ينطبق على الأشخاص والكيانات السعودية وعلى غير السعودية إذا كان لها أصول داخل المملكة.

يفرق نظام الإفلاس بين المدين المتعثر والمدين المفلس بحيث يمثل هذا التمييز أهمية عند النظر في الإجراءات التي يمكن تطبيقها، فالمدين المتعثر هو شخص طبيعي أو اعتباري لم يعد قادراً على الوفاء بالديون في موعد استحقاقها، بينما المدين المفلس هو شخص طبيعي أو اعتباري أصبحت أصوله غير كافية لسداد ديونه.

وبشكل عملي، فقد حدّد نظام الإفلاس عددًا من الأطراف ذات العلاقة الذين يضطلعون بأدوار رئيسية وفقاً لإجراءات الإفلاس الأربعة، وهم:

- لجنة الإفلاس: لجنة تُشكل بقرار وزاري لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وتتكون من خمسة أعضاء أو أكثر من ذوي الخبرة والمؤهلين الذين توصي بهم وزارة التجارة وتتمتع باللجنة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وتعمل تحت إشراف وزارة التجارة. تتولى لجنة الإفلاس عددًا من الاختصاصات بموجب نظام الإفلاس كالترخيص لأمناء الإفلاس وإصدار القواعد المنظمة لعملهم، وإدارة أعمال التصفية الإدارية.
- أمين الإفلاس: من تعينه المحكمة أو مقدم الطلب -بحسب الأحوال- لأداء المهام والواجبات المنوطة به بحسب نوع الإجراء، ويشمل ذلك أمين إعادة التنظيم المالي وأمين التصفية.
- قائمة أمناء الإفلاس: قائمة أمناء أعدت من قبل لجنة الإفلاس.
- سجل الإفلاس: سجل تنشئه لجنة الإفلاس لحفظ وتسجيل أسماء المدينين الذين نجحوا في تنفيذ أحد إجراءات نظام الإفلاس لأغراض إبلاغ الجمهور.

إجراءات الإفلاس المتاحة بموجب نظام الإفلاس

يتضمن نظام الإفلاس إجراءات الإفلاس التالية، سواءً للمدينين المتعثرين أو المفلسين -وبحسب الأحوال- لدائتهم، وسيتم التفصيل أدناه في كل إجراء:

- التسوية الوقائية من الإفلاس
- إعادة التنظيم المالي
- التصفية
- التصفية الإدارية

١. التسوية الوقائية من الإفلاس

ماهية التسوية الوقائية؟

يجوز للمدين أن يتقدم بطلب التسوية الوقائية من الإفلاس وذلك بالاتفاق مع دائنيه لغرض تسوية ديونه مع استمرار أعماله مما يحفظ استقلالته خلال عملية تسوية الديون.

من يمكنه التقدم بطلب إجراء التسوية الوقائية؟

لا يمكن التقدم بطلب التسوية الوقائية من الإفلاس إلا من قبل المدين فقط.

لماذا يتم اختيار التسوية الوقائية من الإفلاس؟

بموجب نظام الإفلاس، تتاح التسوية الوقائية من الإفلاس للمدين المتعثر أو المفلس أو الذي يُتَوَقَّع أن يعاني من اضطرابات مالية يخشى معها تعثره، ويرغب المدين في استمراره في التحكم في إدارة الكيان. ويجوز لأي مدين يُصنّف ضمن أحد هذه الفئات التقدم إلى المحكمة التجارية بطلب التسوية الوقائية من الإفلاس.

كيف يتم التقدم بطلب التسوية الوقائية من الإفلاس؟

يُطلب من المدين الذي يتقدم بطلب التسوية الوقائية من الإفلاس أن يقدم مقترحاً يتضمن نبذة عن وضعه المالي وتأثيرات الوضع الاقتصادي عليه وقائمة بأسماء دائنيه مع تصنيفهم إلى فئات وقت تقديم الطلب.

وبمجرد تقديم الطلب تقوم المحكمة التجارية بمراجعة المقترح خلال ٤٠ يومًا وعليه تقرر ما إذا كان سيتم قبول طلب المدين أو رفضه أو تأجيله في ظروف معينة موضحة في نظام الإفلاس وفي حالة قبول الطلب يجب على المحكمة التجارية إبلاغ المدين خلال خمسة أيام من تاريخ قرارها بقبول الطلب.

بعد موافقة المحكمة على طلب المدين وخلال سبعة أيام من تاريخ الموافقة، يجب على المدين إبلاغ دائنيه ببدء الإجراءات ويجب عليه تزويد الدائنين بمقترح تسوية الديون وعلى الدائنين التصويت على هذا المقترح خلال ٤٠ يوماً. وفي حال تمت الموافقة على المقترح من قبل كل فئة من فئات الدائنين يعتبر المقترح مقبولاً، وتعد الفئة موافقة إذا صوتت بالموافقة على المقترح دائنون تمثل مطالباتهم ثلثي (٣/٢) قيمة ديون المصوتين في الفئة ذاتها، وكان من ضمنهم دائنون تمثل مطالباتهم أكثر من نصف قيمة ديون الأطراف غير ذوي العلاقة (إن وجدوا)، فتصدق المحكمة التجارية على الاقتراح ويكون ملزماً لجميع الدائنين.

يجوز للمدين التقدم بطلب إلى المحكمة التجارية يطلب فيه تعليق مطالبات الدائنين وفي حالة قبول الطلب، يمنع اتخاذ أي إجراءات أو رفع دعاوى قضائية ضد المدين أو أصوله أو اتخاذ أية إجراءات لإنفاذ أي ضمان. ويجوز للمحكمة التجارية أن تمنح تعليقاً لمدة لا تتجاوز ١٨٠ يوماً.

٢. إعادة التنظيم المالي

ماهية إعادة التنظيم المالي؟

يهدف هذا الإجراء إلى تيسير تواصل المدين إلى اتفاق مع دائنيه على إعادة التنظيم المالي لنشاطه تحت إشراف أمين إعادة التنظيم المالي.

من يمكنه التقدم بطلب إعادة التنظيم المالي؟

يمكن للمدين أو الدائن أو الجهة المختصة تقديم طلب لإعادة التنظيم المالي. إن هذا الإجراء أقل ملاءمة للمدين، بل يخدم الدائن بشكل أكبر على خلاف إجراء التسوية الوقائية.

لماذا يتم اختيار إعادة التنظيم المالي؟

بموجب نظام الإفلاس، فإن إجراء إعادة التنظيم المالي ممكن لكل من المدينين والدائنين والجهات المختصة نيابة عن المدينين المتعثرين أو المفلسين أو الذين يُتوقع أن يعانون من ضائقة مالية تؤدي إلى إفلاسهم.

كيف يتم التقدم بطلب إعادة التنظيم المالي؟

تختلف متطلبات تقديم طلب إعادة التنظيم المالي باختلاف هوية مقدم الطلب، وتكون المتطلبات على النحو التالي:

● إذا كان المدين هو مقدم الطلب:

- أ. موجز بنشاطاته ونسخ من رخصه
- ب. بيّنة على إفلاسه أو احتمالية إفلاسه
- ج. معلوماته المالية
- د. قائمة بأسماء دائنيه والمبالغ الواجب سدادها
- هـ. قائمة بالدعاوى أو الإجراءات القضائية المعلقة ضده

● إذا كان الدائن هو مقدم الطلب:

- أ. بياناً مفصلاً بديونه المستحقة
- ب. بيّنة على إفلاس المدين أو احتمالية إفلاسه

● إذا كانت الجهة المختصة هي مقدمة الطلب:

- أ. بيّنة على اختصاص الجهة على المدين
- ب. بيّنة على إفلاس المدين أو احتمالية إفلاسه

وبمجرد استيفاء المتطلبات تراجع المحكمة التجارية المستندات المقدمة خلال ٤٠ يوماً وتقرر ما إذا كان سيتم قبول الطلب أو رفضه أو تأجيله في ظروف معينة موضحة في نظام الإفلاس وفي حالة قبول الطلب يجب على المحكمة التجارية إبلاغ المدين خلال خمسة أيام من تاريخ قرارها.

بعد موافقة المحكمة على الطلب، فإنه يجب على أمين الإفلاس إبلاغ الدائنين ببدء الإجراءات - خلال سبعة أيام من تاريخ الموافقة- ويجب على الأمين كذلك دعوة جميع الدائنين لتقديم مطالباتهم خلال ٩٠ يومًا من تاريخ إعلان الأمين ويؤدي عدم التقدم بالمطالبة إلى استبعاد الدائن من التصويت على مقترح التسوية. وبعد انقضاء فترة ٩٠ يومًا يجب على المدين بمساعدة أمين الإفلاس التقدم بمقترح تسوية الديون للمحكمة التجارية. يجب على الدائنين التصويت على هذا الاقتراح في التاريخ الذي تحدده المحكمة التجارية مع عدم الإخلال بحق أمين الإفلاس في الاقتراح للمحكمة التجارية بالتاريخ الذي يراه مناسبًا.

ويعد المقترح مصدقاً عليه من المحكمة التجارية وملزماً لجميع الدائنين، إذا:

- قبلت جميع فئات الدائنين هذا الاقتراح.

أو تحقق كل مما يلي:

- قبلت فئة واحدة على الأقل من فئات الدائنين بالمقترح؛
- صوت بالموافقة عليه دائنون تمثل مطالباتهم (٥٠%) على الأقل من مجموع قيمة مطالبات الدائنين المصوتين في جميع الفئات، وكان من ضمنهم دائنون تمثل مطالباتهم أكثر من نصف قيمة ديون الأطراف غير ذوي العلاقة (إن وجدوا)؛ و
- رأت المحكمة أن التصديق على المقترح يحقق مصالح أغلبية الدائنين.

وعلى خلاف التسوية الوقائية من الإفلاس، يتم تعليق مطالبات الدائنين بصورة تلقائية في إجراء إعادة التنظيم المالي ويمنع هذا التعليق الدائنين من اتخاذ أي إجراءات قانونية ضد المدين أو أصوله أو اتخاذ أية إجراءات لإنفاذ أي ضمان. ويجوز للمحكمة التجارية أن تمنح تعليقًا لمدة لا تتجاوز ١٨٠ يومًا.

وفي حال باشر الدائن أو الجهة المختصة إجراءات قضائية أمام المحكمة التجارية فيما يتعلق بإعادة التنظيم المالي فيجب على المحكمة إبلاغ المدين خلال فترة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ بدء هذه الإجراءات ويجوز في هذه الحالة للمدين التقدم بطلب إلى المحكمة التجارية لرفض إعادة التنظيم المالي بالاستناد إلى أي من الأسس التالية:

- عدم استيفاء الشروط المنصوص عليها في نظام الإفلاس لمباشرة هذه الإجراءات.
- إذا كان الدين محل نزاع.
- إذا كان الدائن يسعى إلى إساءة استغلال الإجراءات القضائية.

٣. التصفية

ماهية التصفية؟

هي بيع أصول المدين المفلس ودفع حصيلة البيع إلى الدائنين، وبعد بيع الأصول يتوقف المدين عن جميع أعماله وأنشطته ويدير أمين الإفلاس عملية التصفية.

من يمكنه التقدم بطلب التصفية؟

يمكن لكل من المدين أو الدائنين أو الجهات المختصة التقدم بطلب التصفية.

لماذا يتم اختيار التصفية؟

بموجب نظام الإفلاس، تتاح التصفية للمدينين والدائنين والجهات المختصة نيابة عن المدينين المتعثرين أو المفلسين وذلك عند استيفاء الشروط المنصوص عليها في نظام الإفلاس لمباشرة هذا الإجراء أو عند إنهاء إعادة التنظيم المالي.

كما يجب استيفاء جميع الشروط المسبقة التالية:

- أن يكون مبلغ الدين محددًا ومستحق الدفع.
- ألا يقل مبلغ الدين عن الحد الأدنى الذي حددته لجنة الإفلاس.
- أن يكون الدائن قد قدم إلى المدين مطالبة بسداد هذه الديون قبل ٢٨ يومًا على الأقل من بدء إجراءات التصفية.

كيف يتم التقدم بطلب التصفية؟

يجوز للمدين أو الدائن أو الجهة المختصة التقدم بطلب تصفية إلى المحكمة التجارية، وبمجرد تقديم الطلب يجب على المحكمة التجارية مراجعة التصفية المقترحة للمدين خلال ٤٠ يوماً وتقرر ما إذا كان سيتم قبول الطلب أو رفضه أو تأجيله في ظروف معينة موضحة في نظام الإفلاس. وفي حال قبول الطلب يجب على المحكمة التجارية إبلاغ المدين خلال خمسة أيام من تاريخ قرارها.

وعلى غرار إعادة التنظيم المالي، يتم تعليق مطالبات الدائنين بصورة تلقائية ويمنع هذا التعليق الدائنين من اتخاذ أي إجراءات قانونية ضد المدين أو أصوله أو اتخاذ أية إجراءات لإنفاذ أي ضمان. ويجوز للمحكمة التجارية أن تمنح تعليقاً لمدة لا تتجاوز ١٨٠ يوماً.

وفي حال باشر الدائن أو الجهة المختصة إجراءات قضائية أمام المحكمة التجارية فيما يتعلق بالتصفية فيجب على المحكمة إبلاغ المدين خلال فترة لا تتجاوز خمسة أيام ويجوز في هذه الحالة للمدين التقدم بطلب إلى المحكمة التجارية برفض التصفية بالاستناد إلى أي من الأسس التالية:

- عدم استيفاء الشروط المنصوص عليها في نظام الإفلاس لمباشرة هذه الإجراءات.
- إذا كان الدين محل نزاع.
- إذا كان الدائن يسعى إلى إساءة استغلال الإجراءات القضائية.

٤. التصفية الإدارية**ماهية التصفية الإدارية؟**

تتضمن التصفية الإدارية بيع أصول المدين المفلس ودفع حصيلته للبيع إلى دائنيه ومع ذلك لا يمكن اللجوء إلى هذا الخيار إلا إذا كانت عائدات بيع أصول المدين المفلس غير كافية لتغطية نفقات التصفية.

من يمكنه التقدم بطلب التصفية الإدارية؟

يجوز للمدين أو الدائنين أو الجهات المختصة التقدم بطلب التصفية الإدارية نيابة عن المدين.

لماذا يتم اختيار التصفية الإدارية؟

بموجب نظام الإفلاس، تُتاح التصفية الإدارية للمدين أو الدائنين أو الجهات المختصة عند استيفاء الشروط التالية:

- أن يكون المدين متعثراً أو مفلساً.
- أن تكون أصول المدين المفلس غير كافية لتغطية نفقات التصفية.

وعلى خلاف التصفية تقوم المحكمة التجارية بتكليف لجنة الإفلاس للقيام بالمهام الإدارية الخاصة بالمدين طوال هذه العملية.

توزيع حصيلته البيع على الدائنين

لقد رتب نظام الإفلاس أولوية الديون بحيث يكون أمين الإفلاس مسؤولاً عن إصدار القرارات وتوزيع حصيلته البيع على الدائنين وفقاً للترتيب التالي:

- أتعاب ومصروفات أمين الإفلاس والخبير (إن وجدت)؛ والمصاريف المتعلقة ببيع أصول المدين.
- الدين المضمون ضماناً عينياً.
- التمويل المضمون.
- مبلغ لموظفي المدين بما يعادل أجر ٣٠ يوماً.
- النفقات الأسرية المقررة بموجب نص نظامي أو حكم قضائي.
- المصروفات اللازمة لاستمرار نشاط المدين أثناء الإجراءات، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.
- أجور موظفي المدين السابقة.

- الديون غير المضمونة.
- الرسوم والاشتراكات والضرائب والمستحقات الحكومية غير المضمونة، وفقاً لما تحدده اللائحة التنفيذية.

يلتزم أمين الإفلاس بإصدار القرارات وتوزيع حصيلة أي عملية إعادة هيكلة أو بيع بناءً على الترتيب الموضح أعلاه. بعد صدور القرار، يجب على أمين الإفلاس إبلاغ كل دائن بحصته في التوزيع وتقديم نسخة من هذا الإبلاغ قبل ٣٠ يوماً على الأقل من تاريخ التوزيع ويجوز للدائن الاعتراض أمام المحكمة التجارية على التوزيع المخصص له خلال ٢١ يوماً من تاريخ إبلاغه بهذا التوزيع. ويجب على أمين الإفلاس في هذه الحالة إيقاف عملية التوزيع حتى يتم البت في الاعتراض على أن يتم هذا البت خلال ٢٠ يوماً من تاريخ اعتراض الدائن.

إذا تم أكثر من توزيع أثناء عملية التوزيع ورفع أي دائن مطالبة ناجحة قبل اكتمال التوزيع النهائي فيجب أن يكون ما تحصل عليه هذا الدائن من مطالبته متناسباً مع النسب المدفوعة إلى الدائنين الآخرين.

أبرز النقاط العملية المستوحاة من الممارسة العملية لإجراءات الإفلاس

بطبيعة الحال، فقد ظهر عدد من الإشكالات فيما يتعلق بتفسير مواد وأحكام نظام الإفلاس، وأبرزها ما يلي:

- **المطالبات – هل يجب أن تكون المطالبات القضائية صادرة بحكم نهائي غير قابل للاستئناف؟ ومن واقع تجربتنا، لم يقبل أمين الإفلاس والمحكمة التجارية فيما يتعلق بالمطالبات القضائية إلا ما هو صادر بأحكام نهائية.**

وهناك إشكالية أخرى فيما يتعلق بوضع مطالبات الدائنين الذين لم تُقبل مطالباتهم. فإنه من واقع تجربتنا، فقد أقرت المحكمة بعدم سقوط حق الدائن في المطالبة بدينه في حال عدم التقدم خلال المدة النظامية بل يمكن له المطالبة بدينه لاحقاً، فلا يسقط إلا حقه في التصويت على مقترح التسوية. وهذا بدوره يطرح سؤالاً بالغ الأهمية حول كيفية معالجة مثل هذه المطالبات من قبل أمين الإفلاس والمحكمة التجارية لاحقاً فيما يحقق الهدف الرئيسي لنظام الإفلاس الذي يتمثل في إيجاد حل نهائي للضائقة المالية للمدين.

- **مبلغ المطالبة – هل يقتصر قبول المطالبات على التسهيلات النقدية (funded credit line) أو يتجاوز ذلك إلى قبول التسهيلات المتعلقة بالضمانات البنكية (non-funded credit line). ومن واقع تجربتنا، فإن المطالبات التي قبلت مقتصرة على التسهيلات النقدية.**

- **تعليق المطالبات - يعرفه نظام الإفلاس بأنه "تعليق الحق في اتخاذ أو استكمال أي إجراء أو تصرف أو دعوى تجاه المدين أو أصوله أو الضامن لدين المدين، خلال فترة محددة وفقاً لأحكام النظام"، وتم تعديل النظام مؤخراً لإضافة مسألة تعليق المطالبات بشأن إجراء إعادة التنظيم المالي بحيث يعكس نفس المبدأ الوارد في إجراء التسوية الوقائية وإجراء التصفية.**

لقد اختلفت الآراء حول مدى شمول تعليق المطالبات المشار إليه أنفاً للمطالبات بتسييل خطابات الاعتماد أو خطابات الضمان البنكية. ومن واقع تجربتنا، فإن الرأي السائد بين أمناء الإفلاس والمحكمة التجارية في الوقت الحاضر هو أن تعليق المطالبات يشمل تعليق تسييل خطابات الاعتماد أو خطابات الضمان البنكية. كما أنه يجدر الإشارة إلى أن مؤسسة النقد العربي السعودي (ساما) أصدرت تعميماً برقم (٤١٠٣٩٩١٤) بتاريخ ١٤٤١/٦/٨ هـ (الموافق ٢٠٢٠/٢/٢ م) يطلب من البنوك التعاون مع أمناء الإفلاس فيما يتعلق بتعليق جميع المطالبات.

أما الإشكالية الأخرى فهي متعلقة بما إذا كان بإمكان الدائنين بدء أو مواصلة أي إجراء بعد انقضاء فترة تعليق المطالبات. وتعد هذه مسألة بالغة الأهمية حيث يتعين على أمناء الإفلاس والمحكمة التجارية معالجتها عندما تصل الإجراءات المعروضة عليهم حالياً إلى هذه المرحلة الحاسمة من هذا الإجراء.

- **التمويل المضمون- اختلفت وجهات النظر حول تعريف التمويل المضمون. ومن واقع تجربتنا، فقد فسر بعض أمناء الإفلاس الدين المضمون بأنه الدين المضمون ضماناً عينياً، إلا أننا ندرک أن المحكمة التجارية لم تقدم بعد رأياً حول تفسير ما يدخل تحت مصطلح التمويل المضمون بموجب نظام الإفلاس.**

التطلعات المستقبلية

يعد نظام الإفلاس أحد أهم الأنظمة التي صدرت ضمن حزمة تطوير الأنظمة في المملكة والتي انبثقت عن رؤية ٢٠٣٠، وعلى وجه الخصوص فإن النظام يهدف إلى توفير إطار نظامي لنظام إفلاس معاصر في المملكة. ويجدر التنويه إلى أنه مع صدور النظام فإن طرق التسوية التقليدية خارج المحكمة والتي تشمل عدد من الدائنين لم تعد طريقة فعالة لتسوية الديون المتعثرة في المملكة. وكما هو حال أي نظام جديد فلا يزال التطبيق العملي لنظام الإفلاس قيد التأمل والتطوير والتنقيح لكي يكون تطبيقه بما يخدم جميع أصحاب المصلحة، مع الأخذ بالاعتبار تزايد تطبيقه الآن نظراً للتحديات المالية الكبيرة الناتجة عن فيروس كورونا. وعليه فإننا نقترح أن يحصل مديرو الشركات وأعضاء مجالس الإدارات على الاستشارات القانونية اللازمة لمواجهة التحديات المالية التي تواجههم.

حال وجود استفسارات أو أسئلة حول ما ورد في هذه الورقة، يرجى التواصل مع أحد الكتاب المذكورين أدناه:

[سلمان السديري](#)

salman.al-sudairi@lw.com

+٩٦٦ ١١ ٢٠٧ ٢٥١٥

الرياض

[عمار ماهر](#)

amar.meher@lw.com

+٩٦٦ ١١ ٢٠٧ ٢٥١٦

الرياض

[عبد الله ال سعيدي](#)

abdullah.alsaeed@lw.com

+٩٦٦ ١١ ٢٠٧ ٢٥١٨

الرياض

يود كتاب هذه الورقة التقدم بالشكر الى لجين المعلي وأفراح الشعبي لمساهمتهما في هذه الورقة.

قد تكون مهتمًا أيضًا بـ

[COVID-19 French Ordinance Adapts Access to Court Supervised Restructuring](#) ●

[COVID-19 UK Government Temporarily Suspends Wrongful Trading Rules to Assist Directors of Affected Companies](#) ●

[COVID-19 Managing Financial Difficulties in the United Arab Emirates](#) ●

نشرت هذه الورقة من قبل مكتب سلمان متعب السديري للمحاماة بالتعاون مع ليثم أند واتكنز كخدمة للعملاء وغيرهم من الأصدقاء. لا ينبغي تفسير المعلومات الواردة في هذا المنشور على أنها مشورة نظامية وعند الحاجة إلى مزيد من التحليل أو التوضيح للموضوع، يُرجى الاتصال بالمحامي الذي تستشير به عادةً. ولا تعد الدعوة للتواصل طلباً للقيام بأعمال قانونية بموجب قوانين أي ولاية قضائية لا يسمح لمحامي ليثم بممارسة الأعمال فيها. يمكن الحصول على القائمة الكاملة بالمنشورات القانونية المشابهة على موقع ليثم على www.lw.com. وإذا كنت ترغب في تحديث تفاصيل الاتصال الخاصة بك أو تخصيص المعلومات التي تلتقها من ليثم أند واتكنز، ففضل بزيارة هذا الرابط <https://www.sites.lwcommunicate.com/5/178/forms-english/subscribe.asp> للاشتراك في برنامج بريد عملاء الشركة الدولي.

١ الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (٥٠/م) بتاريخ ١٤٣٩/٥/٢٨ هـ (الموافق : ٢٠١٨/٢/١٤ م) والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (٨٩/م) بتاريخ ١٤٤١/٧/٩ هـ (الموافق : ٢٠٢٠/٣/٤ م) ولائحته التنفيذية الصادرة بتاريخ ١٤٣٩/١٢/٢٤ هـ (الموافق : ٢٠١٨/٩/٤ م). ويحل نظام الإفلاس الجديد محل الأحكام القائمة في نظام التسوية الوقائية من الإفلاس، الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/١٦ بتاريخ ٢٤ يناير ١٩٩٦، والفصل ١٠ من نظام المحكمة التجارية الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٣٢ بتاريخ ١ يونيو ١٩٣١.